

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٩٩

صادر بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٨

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها .

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم اتحاد الصناعات والمعدل بالقرار

رقم ١٩ لسنة ١٩٨١ :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء غرف صناعية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠١ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد الغرف الصناعية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٤ لسنة ١٩٥٨ بإصدار اللائحة الأساسية المشتركة

للغرف الصناعية المعدل بالقرار الوزارى رقم ١٠٥ لسنة ١٩٦٧ :

وعلى كتاب اتحاد الصناعات المصرية المؤرخ ١٩٩٩/١٢/٢٠ :

قرر :

مادة اولى - تنشأ غرفة صناعية تحت اسم « غرفة صناعة البرمجيات وتكنولوجيا المعلومات »

اعتبارا من الدورة الحالية .

مادة ثانية - تتكون الغرفة من ثلاث شعب :

(شعبة للبرمجيات - وشعبة للاتصالات - وشعبة لخدمات المعلومات) .

مادة ثالثة - تشمل الغرفة الجديدة الأنشطة التالية :

صناعة البرامج الجاهزة .

صناعة حلول البرمجيات المتكاملة .

صناعة خدمات البرمجيات .

صناعة برمجيات الأنترنت والتجارة الالكترونية

صناعة تسويق وتصدير البرمجيات وخدماتها .

الصناعات المكاملة للبرمجيات أو مايمثلها .

مادة رابعة - يراعى عند انتخاب أعضاء مجلس إدارة الغرفة تمثيل الأنشطة الصناعية

المنتمية للغرفة فى مجلس إدارتها .

مادة خامسة - على رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية تنفيذ هذا القرار .

مادة سادسة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. م / مصطفى محمد الرفاعى